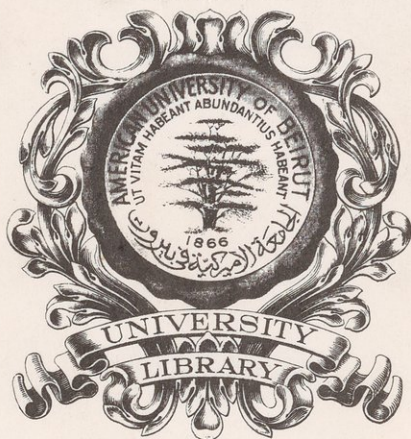


AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT



PHILIP HITTI COLLECTION

للدكتور الدكتور فيليب فدي حتى

نقد من "سنة محمد هـ"

Philip K. Asmi

327

M391A

c.2

هـ حياة ١٩٤٤ عبد الله مشنوق

الامتيازات الاجنبية

وهي

رسالة تبحث في اصل هذه الامتيازات ومحتوياتها والاسباب التي دعت الى منحها مع نبذة عن تاريخها وتطورها منذ نشأتها الى الوقت الحاضر

بقلم

عبد الله مشنوق

————— ❦ —————

نُشرت تباعاً في مجلة الكاية التي تصدرها الجامعة الامبركانية في بيروت

————— ❦ —————

بيروت

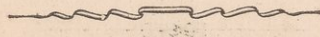
المطبعة الادبية سنة ١٩٢٢

مقدمة

أخذ الشرقيون عموماً وأهل مصر وسوريا خصوصاً يشعرون بمضار الامتيازات الأجنبية وبوجوب الغائها . وخاضت جرائد القطرين في هذا البحث وانتقدته أياً انتقاد . ولما ظهرت فكرة انشاء المحاكم المختلطة في سوريا قامت لها صحف البلاد وقعدت . فنظراً لأهمية هذا الموضوع رايت ان اضع هذه الرسالة الموجزة في اصل الامتيازات الأجنبية ومحتوياتها والاسباب التي دعت الى منحها مع نبذة عن تاريخها وتطورها منذ نشأتها الى الوقت الحاضر ، على أمل ان اعود الى هذا البحث الخطير واوفيه حقه .

عبد الله مشنوق

بيروت الجامعة الاميركانية في ١ حزيران سنة ١٩٢٢



اصل الامتيازات الاجنبية ونشؤها

نظرة عامة

اعتاد قسم من المؤرخين ان يرجعوا الامتيازات الاجنبية ، كما نجدها في البلاد التركية والاقطار التي انسلخت عنها ، الى رؤساء السلطنات الاسلامية التي نشأت في القرن الثاني عشر للمسيح فكتب التوصية والعهود التي منحها هؤلاء السلاطين الى تجار الجمهوريات الابطالية الصغيرة لتسهيل تعاملهم التجاري هي في نظرهم نوع من الامتيازات الاجنبية التي نراها في وقتنا الحاضر

واكتفى القسم الاخر من المؤرخين بارجاع هذه الامتيازات الى زمن فرنسيس الاول ملك فرنسا . وهذان العهدان ، عهد الملك فرنسيس وعهد الممالك الاسلامية الصغيرة ، هما اقدم زمن يمكننا ان نرجع اليه في تتبعنا نشوء الامتيازات الاجنبية في السلطنة العثمانية واما اذا اردنا بها ما نجده في علم الشرائع الدولية من محاكمة قوم مستوطنين بلاداً جديدة بحسب شرائعهم الاصلية التي الفوها في البلاد التي هاجروا منها ، بقطع النظر عن علاقة الامتيازات بالحكومة التركية ، فيرجع تاريخها الى عصور قديمة جداً لانها كانت شائعة بين الشعوب القديمة كالمصريين واليونان واليهود القدماء والرومان وغيرهم . وسنأتي على لحة من تاريخ الامتيازات في هذه العصور القديمة قبل ان نبحث في تاريخ الامتيازات الحقيقية اي الامتيازات التركية

الامتيازات في مصر القديمة

يرجع اصل الامتيازات (بقطع النظر عن علاقتها بالحكومة التركية) الى عام ٥٢٦

(١) المصادر المهمة التي استشرتها في كتابة هذه الرسالة هي : (١) الامتيازات

الاجنبية لادوار فان ديك (The Capitulations, by Ed. VanDyck) ٢ اصل

الامتيازات لرافندال (Origin of the Capitulations, Ravndal)

قبل المسيح حينما منح الحاكم اماسيس (احموزه)^(١) امتيازات لليونان الذين هاجروا من بلادهم واستوطنوا مصر للتجارة تخولهم حق تشييد معابد لالهتهم واقامة محاكم خاصة مؤلفة من قضاة يونانيين تطبق فيها الشرائع اليونانية القديمة^(٢)

الامتيازات عند اليونان القدماء

تعود اليوناني القديم ان يعتبر الغريب عدواً له ولهذا نرى ان معاملة الغريب في بلاد اليونان كانت شديدة قاسية . لم يكن اليوناني على درجة كبيرة من احترام حقوق الغريب خارج الارخبيل اليوناني ايضاً فاساطيل اليونان كانت كما نعلم تنتهز الفرص لسلب السفن الغربية سواء كانت مسالمة او محاربة . ولكن مع ان هذه الروح كانت سائدة بين اليونان فاننا نرى في الآثار والكتابات التي ابقاها اليونان في معابدهم انه كان لبعض الامم الغربية مندوبون في البلاد اليونانية يحافظون على افراد تلك الامم الموجودين فيها للتجارة ، ويحاكونهم حسب شرائع بلادهم الاصلية^(٣)

ومثل ذلك يقال عن جزيرة رودس القديمة فان سكانها وان كانوا ينظرون الى الغريب نظرة ارحم من نظر اليونان فقد كان اسطولهم يسلب وينهب السفن المسالمة والمحاربة . ومع كل هذا كان الغريب في رودس ينقل معه شرائع وقوانين بلاده ويحاكم حسب نصها

الامتيازات في رومة القديمة

كل من لم يكن رومانياً كان بربرياً في نظر الرومان القدماء فلا تطبق عليه الشرائع الرومانية المدنية وانما كانت الامبراطورية الرومانية تعين لكل جالية في بلادها قاضياً من افراد تلك الجالية يحكم ويقضي بينهم حسب نص شرائع بلادهم الاصلية ولم تكن هذه المعاملة مسرة للاجانب يفرحون بحصولهم عليها وانما كان الرومان يمنحون الغريب في بلادهم هذا النوع من الحكم الاستقلالي لعدم استحقاقه الحقوق والفرص التي منحها الشرع الروماني

(١) بالانكليزية (Amasis) وآخر قراءة لهذا الاسم هي (أحموزه) قرأها عن

الميروغليفية الاستاذ الاميركي برستند (٢) راجع كتاب مورثروي

(Mortreuil, Institutions Marseillaises au Moyen Age 1859)

(٣) شارل تبسو يذكر ذلك في كتابه (Ch. Tissot, Des Proxénies Grecques)

لابناء الرومان . اي ان الروماني كان يضمن بشرائع آلهته المقدسة ان تدنس بتطبيقها على الاقوام الغربية .

الامتيازات بين اليهود القدماء

اذا طالعنا تاريخ القبائل اليهودية القديم نرى انه ليس لدينا نص صريح يقول بوجود قبائل غربية خضعت لليهود واجتمعت تحت لوائهم كما راينا ذلك في مصر ورومة وبلاد اليونان . ولذلك لا نبحث في تتبعنا نشو الامتيازات بين اليهود عن الامتيازات التي منحها اليهود لسواهم من الامم لعدم وجود غريب تحت سلطتهم ، وانما نبحث عن الامتيازات التي نالوها من الحكام الغرباء الذين خضعوا لهم كالفراعنة والملوك الاشوريين والفرس وغيرهم . من ذلك ان قبيلة يعقوب التي نزلت مصر في القرن الخامس عشر قبل المسيح كانت لها امتيازات خصوصية منحها اياها حاكم مصر الذي كان من الملوك الرعاة (Hyksos) ، منها انه اعطاهم ارضاً مخصوصة وسمح لهم بان يتقاضوا امام قاض ينتخبونه لانفسهم من قبيلتهم . فقد ورد في التوراة ذكر نحميا بن حكليا الذي حكم اورشليم بعد الرجوع من بابل (٤٤٥ — ٤١٣ ق م) والامتيازات التي نالها من ملك الفرس قبل رجوعه الى اورشليم ^(١) واهم ما جاء في هذه الامتيازات الحكم الذاتي لليهود في اورشليم وتطبيق شرائعهم وممارسة طفوسهم وفرائضهم الدينية فيها ^(٢) وهي كما لا يخفى حقوق استثنائية اعطاها الملك الفارسي لرعاياه في بلاده ، ومن هذه الوجهة يمكننا ان نعدها من الامتيازات

ومما ذكرناه عن اصل الامتيازات بين المصريين واليونان والرومان واليهود القدماء قد يظن البعض ان الامتيازات نشأت عند الامم المذكورة فقط فمنعاً لهذا نقول ان الامتيازات كانت معروفة بين الصينيين والهنود والسلاف والقبائل الجرمانية التي اكتسحت الامبراطورية الرومانية في القرن الخامس بعد المسيح ، وانما لا يسعنا ذكر تاريخها في كل امة من هذه الامم لضيق المقام

+ الامتيازات بين المسلمين

كان محمد (صاعم) والخلفاء الراشدون اذا انفذوا جيشاً لفتح اوصوا قوادهم باهل الذمة خيراً ولا سيما النصارى وربهانهم . واذا جاءهم اهل المدن بالصلح صالحهم وعاهدوهم على

الحماية في مقابل ما يؤدون من الجزية عن رؤوسهم . وفي تواريخ الفتوح عهود كثيرة
كُتبت لاهل الذمة عاهدتهم المسلمون بها على حمايتهم وتسهيل اعمالهم . واقدم ما وصل
اليانا من هذه العهود وما هو في الحقيقة امتيازات للنصارى في بلاد المسلمين ، وصية الرسول
لنصارى المعروفة بالعهد النبوية ، وعهد عمر ابن الخطاب لاهل بيت المقدس

اما العهد النبوية فقد شكك بعض المستشرقين بصحتها مدّعين انها من صنع المتأخرين
من المسلمين او ان النصارى وضعوها من انفسهم لغرض سياسي . وقد قرأنا بعض انتقاداتهم
فلم نجد ما يقنع في البراهين التي قدموها . واليك نص العهد النبوية :

« هذا كتاب كتبه محمد بن عبد الله الى كافة الناس اجمعين رسوله مبشراً ونذيراً
ومؤمناً على وديعة الله في خلقه لئلا يكون للناس حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً .
كتبه لاهل ملة النصارى ولمن تحل دين النصرانية من مشارق الارض ومغارها ، قربها
وبعيدها ، فصيحها وعجمها ، معروفها ومجهولها ، جعل لهم عهداً ، فمن نكث العهد الذي فيه
وخالفه الى غيره ، وتعدى ما امره كان لعهد الله ناكثاً ولميثاقه ناقضاً وبدنه مستهزئاً
وللفتنة مستوجباً سلطاناً كان ام غيره من المسلمين — وان احتمى راهب او سائح في جبل او
وادٍ او مغارة او عمران او سهل او رمل او ببيعة فانا اكون من ورائهم اذب عنهم من كل
غيرة لهم بنفسي واعواني واهلي وملتي واتباعي ، لانهم رعيتي واهل ذمتي وانا اعزل عنهم
الاذى في المؤمن على شيء من ذلك . ولا يغير اسقف من اسقفية ولا راهب من رهبانية
ولا جيش من صومعته ولا سائح من سياحته ولا يهدم بيت من بيوت كنائسهم ويعمم
ولا يدخل شيء من مال كنائسهم في بناء مساجد للمسلمين ولا في منازلهم . فمن فعل شيئاً من
ذلك فقد نكث عهد الله وعهد رسوله ، ولا يحمل على الرهبان والاساقفة ولا من يتعبد
جزية ، وانا احفظ ذمتهم اينما كانوا براً وبحراً ، في المشرق او المغرب والجنوب او الشمال
وهم في ذمتي وميثاقي واماني من كل مكروه ، وكذلك من يتفرد للعبادة في الجبال والواضع
المباركة لا يلزمهم مما يزرعون لخراج ولا عشر ولا يشاطرون ، لكونه يرسم افواههم ولا
يعاونون عند ادراك الغلة ولا يلزمون بخروج في حرب وقيام بحرية ولا من اصحاب الخراج
وذوي الاملاك والعقارات والتجارات مما هو اكثر من اثني عشر درهماً بالجملة في كل عام ،
ولا يكلف احد منهم شططاً ولا يجادلون الا بالتي هي احسن ويحفظون تحت جناح الرحمة
يكف عنهم اذية المكروه حيثما كانوا وحيثما حلوا — وان صارت النصرانية عند المسلمين

فعلينا برضاها ويمكنها من الصلاة في بيتها ولا يحال بينها وبين هوى دينها ومن خان عهد الله واعتمد بالصد من ذلك فقد عصى ميثاقه ورسوله^{١٠} ويعاونون على مرمة بيعهم ومواضعهم وتكون تلك مقبولة لهم على دينهم وفعالهم بالعهد ، ولا يلزم احد منهم بنقل سلاح بل المسلمون يذوبون عنهم ولا يخالف هذا العهد ابداً الى حين تقوم الساعة وتنقضي الدنيا « شهد على ذلك ابو بكر الصديق ، عمر بن الخطاب ، عثمان بن عفان ، علي بن ابي طالب وسواهم — كتبه معاوية بن ابي سفيان في ٣٠ ربيع الثاني السنة الرابعة للهجرة والحمد لله رب العالمين ^(١) »

اما العهد الذي كتبه الخليفة عمر بن الخطاب لاهل بيت المقدس بعد استيلاء الجند الاسلامي عليها فقد رواه معظم المؤرخين الذين اتوا في صدر الاسلام وهذا هو نص العهد نقلاً عن الطبري :

« وصالح عمر اهل ايلياء وكتب لهم ما ياتي : بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اعطى عبد الله عمر امير المؤمنين اهل ايلياء من الامان اعطاهم لانفسهم واموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها انه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينقض منها ولا من حيزها ولا من صليهم ولا من شيء من اموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار احد منهم ولا يسكن بايلياء معهم احد من اليهود . كتب في سنة ١٥ للهجرة شهد على ذلك خالد بن الوليد وعمر بن العاص وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن ابي سفيان ^(٢) »

من هذين العهدين اللذين ذكرتهما على سبيل المثال . وقد كتب غيرهما كثير من العهود — يتجلى لنا ان الحكم المسلمين منحوا رعاياهم المسيحيين حقوقاً تؤمنهم على حياتهم ومتاعهم ، وتفهمهم من الاعشار والخراج والخدمة العسكرية . وهذه الامتيازات التي

(١) جرجي زيدان تاريخ التمدن الاسلامي الجزء الرابع ص ٩٣ (ذكره زيدان نقلاً عن قاموس الادارة والقضاء (مادة بطركانة) وقد ذكره لويس شيخو في المشرق المجلد الثاني عشر ص ٦١٣ وفانديك في كتابه الامتيازات الاجنبية والمؤرخ موير في كتابه (حياة محمد) (Muir, Life of Mohammed)

(٢) الطبري الجملة الاولى — الجزء الخامس ص ٢٤٠٥ (طبعة لندن)

نالها النصرارى في صدر الاسلام من الخلفاء للحفاظ على انفسهم تشابه الامتيازات التي
نالها الاجانب من تركيا في المبدأ والغرض

نقدم الان الى تاريخ الامتيازات في العصر العباسي — في عصر كان الشرق فيه
بقود الغرب — في عصر بلغت فيه الحضارة العربية اوج مجدها ومنتهى زهوها اذ كانت
بغداد مهلاً للعلم يؤمّه الوارد من سائر اقطار العالم، بينما كانت اوربا تحبط خبط عشواء في
ظلمات الجهل والتخاذل . اول من دخل في علاقات ودية مع الافرنج كان الخليفة هرون
الرشيد وحوادث مهاداته مع شارلمان ملك فرنسا اشتهر من ان تذكر . وما عدا العلائق
الودية التي تبادلها الملكان ثبت المؤرخون وجود عهود كثيرة كتبها الخليفة العباسي
لشارلمان سهل فيها زيارة بيت المقدس لغير المسلمين من الافرنج

هذا كل ما نعرفه عن الامتيازات في العصور الاسلامية الاولى واما بعد انقراض
الخلافة العباسية وقيام الدول الاسلامية الصغيرة على انقاضها فلدينا نصوص اصرح عن
علاقة المسلمين مع الاجانب

على اثر الحروب الصليبية نشأت علائق تجارية جديدة بين الشرق والغرب فاخذ
التجار الاوربيون يقصدون مصر وسوريا وسائر انحاء الشرق للتجارة . ولتأمين مصالحهم
التجارية اخذت الحكومات التي ينتمي اليها اولئك التجار تسعى للحصول على امتيازات من
الحكام المسلمين تسهل لتجارهم تعاملهم مع الشرق وقد استأثرت مقاطعات ايطاليا
الجنوبية دون سائر الامم الغربية بتجارة الشرق بسبب الامتيازات التي نالها مندوبو هذه
المقاطعات من رؤساء الحكومات الاسلامية ففقدوا معاهدات مع ملوك مصر وسوريا
وطرابلس الغرب وتونس ومراكش والدول الاسلامية في الاندلس تسهيلاتاً لمصالح تجارتهم .
ولم يتسنّ هذا الامر للفرنسيين لوجود علاقات عدائية بينهم وبين المسلمين سببها الحروب
الصليبية . وهكذا احتكر تجار الجمهوريات الايطالية تجارة الشرق في تلك المدة .

كان الرأي الشائع والمقبول لدى المؤرخين قبل زمن اماري^(١) ان اقدم امتيازات
نالها الاجانب من دولة اسلامية كانت معاهدة فرنسا مع ممالك مصر سنة ١٥٢٨ م . التي

(١) ميشال اماري مستشرق ايطالي وسيامي كبير عاش في اواخر القرن الماضي

كانت تمهيداً للمعاهدة المشهورة بين فرنسيس وسليمان القانوني سنة ١٥٣٥ م. ولكن لما قام المؤرخ اماري ودقي في المخطوطات والاوراق الرسمية التي تركتها الجمهوريات الايطالية عشر على معاهدتين^(١) اقدم من المعاهدة الفرنسية المشهورة عقدهما المسلمون مع جمهوريتي بيزا وفلورنسا^(٢) ولم يثر على شيء لسائر المقاطعات الايطالية الصغيرة. وهاتان المعاهدتان هما معاهدة مع الدولة الايوبية عقدها السلطان صلاح الدين الايوبي مع مندوب جمهوريتي بيزا في ٢٥ ايلول سنة ١١٧٣ والآخرى عقدها سلطان مصر ابو النصر (قايت باي) مع جمهورية فلورنسا في سنة ١٤٨٨ واليك نص المعاهدة الاولى :

« بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه صورة الوفاق الذي ابرمهُ صلاح الدين سلطان بابل (مصر) مع جمهورية بيزا بواسطة الديبران (Aldebrand) الوزير المرسل اليه من قبل القناصل يقول فيه صلاح الدين ان الاحكام الآتي ذكرها يجب ان تكون نافذة في عموم سلطنتي وبنفي ان يحاذر الجميع مخالفة اوامري في كافة مملكتي وعلى جميع رعاياي ان يراعوا هذا الاتفاق الصادر عني ويحترموه لان كتابتي واجبة الاعتبار في ايدي البيزانيين وحال ابرامي هذا العهد والوفاق انا صلاح الدين كانت السنة ١١٧٤ ميلاد سيدنا عيسى الموافقة لعام ٥٦٩ للهجرة النبوية ، صلى الله على صاحبها وسلم ، اذ في السنة المرقومة حضر الى بلاطنا الملوكي ذي العظمة والعدل حضرة الديرنندو مليتي رسولاً مكرماً من قبل قناصل بيزا واحضر معه الكتب من قنصلانو الجمهورية المشار اليها فاستمعنا اقواله من فيه وثقلنا الكتب التي احضرها ففهمنا منها ان البيزانيين راغبون في ولائنا واطاعة اوامرنا والمجيء الى ممالكنا كما في الماضي وقد فهمنا ايضاً من الرسول الموما اليه ومن الكتب المذكورة أنه اي الرسول المذكور حضر بامم قناصل بيزا وجمهوريتيها بحيث اعتبرنا ان لسانه لسانهم وايديهم ايديهم وان كل ما اجريناه نحن صلاح الدين معه يكون جارياً نافذاً بتمامه وبعد ان تحقق لدينا انه حضر بامم جميع قناصل بيزا وجمهوريتيها ادخلناه الى بلاطنا الملوكي وسألناه عن السبب الذي الجأ القناصل والجمهورية لارساله الينا وعمما يريدُه منا لنجيبه بكلام يعود

(١) ذكر اماري هذه المعاهدات في كتابه :

(Dai Diplomie Arabi delle Archivio Forentino)

(٢) بالانكليزية (Florence) رواها المؤرخون العرب فيورنسا بالياء

لشرفنا وشرفهم ويكون سبباً للولاء والسلم فيما بيننا فتكلم الرسول بكلام نذكره نكم واجبناه بما اجبناه فنذكر جوابنا لكم وقد اثبتنا كل ذلك في عقد يحفظونه في ايديهم كشهادة بيننا وبينهم تثبت الوفاق الذي قررناه في ما بيننا . ومن مقتضى الوفاق المذكور انه اذا حدث امر محل من رعاياي انا صلاح الدين في الديار البيزانية او من البيزانين في ممالكهم يرجع كل منا الى الوفاق المذكور كانه شاهد علينا لزم من طويل ، ذلك سبب حضور الرسول المشار اليه اني بلاطنا الملوكي مراعاة لمصلحة التجار الذين يجيئون الى بلادنا ويحضرون معهم من اصناف السلع والبضائع ويؤدون ما عليها من الرسوم»^(١)

والوفاق طويل ملخصه عدم تعرض المحاكم الاسلامية للبيزانين وتأمينهم على كنائسهم وتجارهم وعدم ازعاجهم اوقات صلواتهم . (راجع المواد في كتابي اماري وفانديك)
وهاك نص المعاهدة الثانية التي عقدها السلطان ابو النصر ملك مصر المعروف بقيت باي مع جمهورية فيورنسا في ستة محرم سنة ٨٩٤ هـ . ويوافق ١٠ كانون الاول سنة ١٤٨٨ م :

« بسم الله الرحمن الرحيم . هذا امر السلطان السامي رفع الله شأنه واعلى مقامه :
اننا نعرف جميع الوكلاء والحكام وولاة المسلمين وكتّاب سرنا المستخدمين في مدينة الاسكندرية حفظهم الله وفي سائر مرافئ مملكتنا الاسلامية ان لويجي ديلا ستوفا (Luigi della Stufa) المرسل من قبل حاكم الفيورنتيين تقدم الى بابنا العالي وبعد ان اسعد بالجلوس في حضرنا السنية وعرض علينا باسم رئيسه الاشياء المتعلقة بامته الفيورنتية وتجارها والمعاهدات التجارية السابق عقدها من السلاطين سلفائنا ، التمس من مراحمنا تجديد المعاهدات المذكورة وثبيتها بامر سام منا فبنّا على ذلك امرنا جميع وزرائنا ان يطيعوا امرنا ويقوموا بتنفيذ المعاهدة الآتية بمزيد العناية والدقة :

ونحن نقتطف من هذه المعاهدة البنود المهمة

(البند الاول الى العاشر) تأمين الفيورنتيين على مراكزهم وعلى تجارتهم
(البند الحادي عشر) ليس للمسلم حق بشكاية فيرنتي امام المحاكم الاسلامية الوطنية
الاعتيادية وانما لمجلس السلطان العالي

(١) الوفاق موجود في كتاب فانديك ص ٨٨ وفي كتاب السنيور اماري وكتاب عمر لطفي ص ١٤

(البند الرابع عشر) اذا وقع خلاف ونزاع بين الفيورنتيين انفسهم فليس لحكامنا وقضائنا المسلمين ان يتدخلوا في امورهم وانما ذلك عائد الى قنصل الفيورنتين يحكم في هذه الحالة بما يناسب القوانين الفيورنتيه ، هذا ما نامر باجرائه

(البند الخامس عشر) يحق للفيورنتيين التزيي بزي المسلمين للمحافظة على حياتهم اثناء تجولهم في البلاد لبيع سلعهم وارزاقهم^(١)

وقد عقد الغرييون عهداً كثيرة مع المسلمين في هذه المدة غير التي ذكرناها. راجعها في كتاب صبح الاعشى لابي العباس احمد القلقشندي الجزء الرابع (ص ٢٤ — والصفحات التي تلي)



ذكرنا ان التجارة كانت العامل الرئيسي في عقد الامتيازات بين المسلمين والاوربيين وهناك عامل آخر سبب ابرام عهود كثيرة بين الفريقين ونعني به زيارة الاماكن المقدسة في فلسطين. فاذا راجعنا تاريخ العلائق بين الاسلام والافرنج في القرون الماضية عثرنا على عهود عديدة عقدها الافرنج مع المسلمين لتسهيل زيارة بيت المقدس نكتفي بالاشارة اليها وانما نذكر العهد الذي كتبه السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون لفرا كس صاحب السرب وزوجته كاثموزج نقاس عليه بقية العهود وهذا هو :

« اقتضى حسن الرأي الشريف ان نيسر سبيل الزيارة لفرا كس صاحب السرب ونوفر له من الاكرام جسيمه كما وفرنا لغيره من الملوك ، وان يمكن من الحضور هو وزوجته ومن معها من اتباعهما زيارة القدس الشريف وازالة الاعراض عنهم واکرامهم ورعايتهم واستصحاب العناية بهم ، الى ان يعودوا الى بلادهم آمنين على انفسهم واموالهم ويعاملون بالوصية التامة وبواصلوا بالكرامة والرعاية الى ان يعودوا في كنف الامن وحريم السلامة^(٢) »

(١) راجع ذلك في كتاب فاندريك ص ٩١

(٢) صبح الاعشى للقلقشندي الجزء الثالث عشر ص ٣٢٨

الامتيازات الأجنبية في تركيا

بعد ان ذكرنا لمحة من تاريخ الامتيازات كاصطلاح دولي نفقدم الآن الى الامتيازات التي منحتها الحكومة العثمانية للدول الأوروبية وهذه المعاهدات هي على جانب عظيم من الاهمية لانها لا تزال تعمل بها الى الآن في البلاد التركية والاقطار التي أنشئت عنها

الامتيازات الإيطالية

في ذلك العام الذي قطع فيه السلطان الغازي محمد الفاتح الدردنيل واحتل القسطنطينية نال مندوبو حكومة جنوا الإيطالية « فرماناً » سلطانياً يتعلق بتسليم المجرمين السياسيين ويخولهم حقوقاً خصوصية في المملكة العثمانية على ان هذا الفرمان لا يعتبر امتيازات في المعنى الذي نفهمه الآن

أقدم امتيازات منحها الباب العالي لدولة اوروية في بلاده ، نالها مندوبو جمهورية البندقية سنة ١٤٥٤ م وهذه كانت مثلاً « تحداً » الأوروبيون في عقد معاهداتهم الدولية المتعلقة بالامتيازات مع تركيا وقد صودق على هذه المعاهدة عام ١٤٧٩ و ١٤٨٠ و ١٤٨١ و ١٥٢١ و ١٥٣٤ و ١٥٣٦ ثم جُددت وأدخل عليها بنود جديدة سنة ١٧١٨ واليك معاهدة ١٤٥٤ نقطف منها البنود التي تتعلق بالامتيازات ^(١) :

(البند الثاني) يسمح لتجار المملكتين المتعاهدتين المتاجرة براً وبحراً في البندقية و تركيا (البند الحادي عشر) تبقى لجمهورية البندقية الامتيازات المتعلقة ببطريق القسطنطينية (البند السادس عشر) يحق للجمهورية اذا شأته ارسال حاكم الى القسطنطينية ويكون لهذا الحاكم او السفير الحق بادارة شؤون الايطاليين الساكنين في القسطنطينية واجراء العدالة بينهم ، ووالي العاصمة وشرطتها مجبرون على تأدية المساعدة اللازمة لهذا السفير لحفظ الامن بين الاجانب المنتمين الى دولته .

وقد عقدت المقاطعات الإيطالية الاخرى التي وجدت في إيطاليا قبل توحيدها

(١) راجع المعاهدة في كتاب اريستاركي بك

امتيازات تشابه مع معاهدة البندقية في منطوقها. وهنا لابد من القول ان كل الامتيازات التي عقدها الباب العالي مع الدول الاوربية لم يكن نصها مختلفاً عن المعاهدات التي عقدها الغربيون مع سلاطين الحكومات الاسلامية كصر وتونس وطرابلس الغرب وسوريا وفي اكثر الاحيان كانت البنود تُؤخذ عن المعاهدات الاسلامية القديمة ويدخل عليها الاصلاح اللازم^(١). واشهر المعاهدات الايطالية معاهدة ١٧٤٠ بين الباب العالي ومملكة نابولي وهي التي جددت سنة ١٨٥١ ومعاهدة ١٨٣٣ بين دوقية توسكانيا والباب العالي ومعاهدة ١٨٢٣ بين ملك ساردينيا والباب العالي وقد جُددت هذه سنة ١٨٤٠. وبنود المعاهدة الاخيرة اي بين ساردينيا والباب العالي مهمة جداً لانها كانت المعاهدة التي اعتمد عليها كافور بعد ان وحد ايطاليا وجعلها امة واحدة يرأسها ملك ساردينيا. وقد صودق على هذه المعاهدة (اي معاهدة ١٨٢٣) في العقد التجاري الذي عقده تركيا وايطاليا سنة ١٨٦١ وموادها متبعة في قنصليات ايطاليا في الشرق. لهذا السبب تقتطف بعض مواد هذه المعاهدة^(٢)

(البندان ١ و ٣) تسهيل مصالح التجار الايطاليين في البلاد العثمانية

(البند السادس) السماح للايطاليين بزيارة الاماكن المقدسة

(البند السابع) عدم التعرض لممتلكات الايطالي بعد موته في البلاد العثمانية

(البند الثامن) اذا حدث خلاف بين ايطاليين يتحكون امام القنصل واما بين تركي

وايطالي فامام المحاكم التركية ولكن بوجود الترجمان الايطالي

(البند التاسع) لا يتدخل البواليس في امور الايطاليين الا بواسطة القنصل

(البند الثاني عشر) اعفاء الايطاليين من بعض الرسوم

انظر مضمون الكتاب الامتيازات الافرنسية

كانت تجارة الشرق الادنى في القرنين الرابع عشر والخامس عشر محصورة في ايدي التجار الايطاليين وكان ذلك كما ذكرنا سابقاً بفضل الامتيازات التي احرزها هؤلاء التجار من الحكومات الاسلامية، الا انه باستيلاء الاتراك على الحكومات الاسلامية الصغيرة

(١) فان ديك ص ١٥ (٢) راجع المعاهدة في كتاب اريستاركي بك طبعة ١٨٧٤

حدث تغير في العلاقات التجارية اذ دخل عامل جديد اعني به فرنسا ، فانقسمت التجارة بين الافرنسيين والاطاليين . وهذا النجاح التجاري الذي نالته فرنسا في الشرق عائد الى العلاقات الودية التي استحكمت بين الباب العالي وفرنسا والتي بسببها احرز الافرنسيون امتيازاتهم فسمحوا لتجارهم التعامل مع الشرق . منحت تركيا هذه الامتيازات لفرنسا في المعاهدة المشهورة التي عقدت بين السلطان سليمان القانوني وفرنسيس الاول سنة ١٥٣٥ وقد كتبت هذه المعاهدة باللغتين الايطالية والفرنسية وذلك لان اللغة الايطالية كانت اللغة الدولية في القرن السادس عشر وبقيت كذلك الى اواخر القرن الثامن عشر . مواد هذه المعاهدة وبنودها تتشابه في نصها ^(١) مع المعاهدة التي ابرمها الباب العالي مع جمهورية البندقية سنة ١٤٥٤ ولهذا لم نجد فائدة من اثباتها . وقد اُصلحت هذه المعاهدة وصدق عليها في ايام السلطان سليم الاول وشارل التاسع سنة ١٥٦٩ ، وفي حكم السلطان مراد الثالث وهنري الثالث سنة ١٥٨١ ، وفي ايام احمد الاول وهنري الرابع سنة ١٦٠٤ ، وبين احمد الرابع ولويس الرابع عشر سنة ١٦٧٣ م . وفي سنة ١٧٤٠ وُسِّمت المعاهدة وأدخلت عليها اصلاحات مهمة ولم تتغير بعد هذا العهد بل تجدد تصديقها سنة ١٨٠٢ و ١٨٣٨ و ١٨٦١ .

فالامتيازات الفرنسية التي تجدها في البلاد العثمانية اذن هي امتيازات سنة ١٧٤٠ ولهذا السبب يجب ان ندقق قليلاً في محتويات هذه المعاهدة لان اغلب الامتيازات التي عقدها الباب العالي مع بقية الدول أخذت بنودها عن هذه المعاهدة . وهي تحتوي على خمسة وثمانين بنداً تقنطف منها البنود الآتية لاهميتها ^(٢) :

(البنود ٣٢١ و ٣٣٠ و ٣٣٤ و ٣٥) تتضمن السماح للافرنسيين ورهباؤهم بزيارة الأماكن المقدسة وعدم معارضةهم

(البنود ٢٦ و ٢٦ و ٥٢) للفنصل وحده حق النظر في الدعاوى التي تقع بين الافرنسيين

(١) راجع معاهدة ١٥٣٥ في مكتب رافندال (اصل الامتيازات) وجه ٩٤

Ravndal, Origin of the Capitulations P. 94).

(٢) راجع المعاهدة بتمامها في كتاب ارستاركي بك

(Legislation Ottomane, Aristarchi P. 169) vol. 4.

في تركيا وليس للقضاة العثمانيين حق التدخل في هذه الامور
 (البند ٨ و ١٠ و ١٣) تشتمل على اعفاء القناصل والافرنسيين عموماً من الرسوم
 الآتية : الباج والخراج وسائر التكاليف العرفية
 (البند ٣٨) للتجار من الامم الغريبة الحق بالمجارة تحت العلم الافرنسي
 (البندان ٤٠ و ٥١) يحق للقناصل واتباعهم صنع الخمر الذي يحتاجون اليه بلا اقل
 معارضة من الحكومة

(البندان ٢٦ و ٤١) اذا تشاجر عثماني مع افرنسي فللقاضي التركي ان يحكم بينهما ولكن
 بوجود الترجمان الافرنسي وفي الدعاوى التي تزيد على ٤٠٠٠ غرش يراجع الديوان السلطاني
 (البند ٤٣) تسري كل هذه الامتيازات على ترجمة القناصل واتباعهم
 (البندان ٦٥ و ٧٠) اذا ارتكب افرنسي جنابة فلا تجري محاكمته الا بوجود القنصل
 او نائبه ولا يحق لرجال الجيش والشرطة والدرك الدخول بالقوة الى بيوت القناصل
 ورعاياهم الافرنسيين
 (البند ٢٢) اذا فرّ افرنسي وكان عليه دين فليس للحكومة ان تقبض على شخص آخر
 من ذوي الفار او اصحابه

الامتيازات الانكليزية

لم تكن لانكيترا علائق تجارية مهمة مع الشرق الادنى في القرون الوسطى مع انها
 كانت ولا تزال الى الآن دولة تجارية محضة، فشركة الهند الشرقية الانكليزية لم تبدأ
 اعمالها الا في منتصف القرن السابع عشر اي بعد الايطاليين بعدة قرون. واقدم امتيازات
 نالها الانكليز عقدت سنة ١٥٧٩ م بين الملكة المشهورة اليصابات والسلطان مراد الثالث
 وحصل بها الانكليز على كافة الامتيازات والحقوق التي كان يتمتع بها الافرنسيون والطيان
 في الشرق ^(١) وقد جُددت هذه الامتيازات وعدلت سنة ١٦٠٠ م وسنة ١٦١٠ م ثم
 أدخلت عليها مواد جديدة ووُسعت سنة ١٦٤١ في ايام شارل الاول والسلطان ابراهيم.
 على ان الامتيازات التي يتمتع بها الانكليز في وقتنا الحاضر اعطاها السلطان محمد الرابع الى

(١) راجع معاهدة ١٥٧٩ في كتاب هاكلويت (اهم السياحات البحرية)

شارل الثاني سنة ١٦٧٥ وقد صودق عليها في البند الرابع من معاهدة ١٨٠٩ بين انكلترا وتركيا وفي البند الاول من معاهدة ١٨٦١ وفي سائر المعاهدات التي عقدت بعدها . وعدد بنود هذه المعاهدة خمسة وسبعون وهي تشبه بنود الامتيازات الافرنسية التي كتبت بعدها سنة ١٧٤٠ ولهذا لا نرى فائدة من اثباتها^(١)

الامتيازات الهولندية

كان التجار الهولنديون قبل القرن السابع عشر يرسلون بضائعهم ومصنوعاتهم الى الشرق بواسطة تجار انكلترا وفرنسا . ولم يتسع نطاق تجارة هولندا الا سنة ١٥٨١ حينما طردت هولندا الجنود الاسبانية واعانت استقلالها . ومعلوم ان الاستقلال التجاري لا يكون الا مع الاستقلال السياسي وهكذا لم تظهر روح الاستقلال في السياسة فقط وانما ظهرت ايضا في التجارة فانقطع التجار الهولنديون عن استخدام التجار الانكليز والفرنسيين وسوأم لنقل بضائعهم وبيعها في الشرق الى المتاجرة مباشرة مع الشرق . ولم يكن لهولندا قبل هذا حاجة كبيرة الى الامتيازات الا انها بعد ان انتشرت تجارتها ذلك الانتشار السريع اصبحت مضطرة الى عقد معاهدة مع الباب العالي تؤمن بها على تجارة رعاياها وتسهيل مصالحهم واعمالهم . وقبل ان تخطو هولندا هذه الخطوة وتعتد امتيازات كبقية الدول كان التجار الهولنديون يتاجرون تحت العلم الافرنسي ويلجأون في مشاكلكهم الى القنصل الافرنسي وكان ذلك بامر اصداره السلطان محمد الثالث في نيسان سنة ١٥٩٨ على انه في سنة ١٦١٢ عقدت معاهدة بين السلطان احمد الاول ومملكة هولندا احرزت بها هولندا الامتيازات والحقوق التي نالتها بقية الدول . وقد صودق على هذه المعاهدة سنة ١٦٣٤ في ايام السلطان مراد الرابع . اما الامتيازات الهولندية المتبعة في وقتنا الحاضر فقد عقدت سنة ١٦٨٠ في ايام السلطان محمد الرابع وهي مؤلفة من ستين بنداً تشابه مع بنود امتيازات ١٧٤٠ الافرنسية^(٢) . وقد صودق عليها في البند الاول من المعاهدة التجارية التي عقدت سنة ١٨٤٠ والبند الاول من معاهدة ١٨٦٢

(١) معاهدة سنة ١٦٧٥ موجودة في كتاب اريستاركي (الجزء الرابع) ص ٨٨

(٢) المعاهدة موجودة بتمامها في كتاب اريستاركي (الجزء الرابع) ص ٢٩١

الامتيازات النمساوية

اول معاهدة عقدت بين الباب العالي والنمسا أبرمت في حزيران سنة ١٦١٥ وفي هذه المعاهدة منح الباب العالي النمسا بعض الامتيازات التي نالتها بقية الدول . وهذا هو اقدم زمن يمكننا ان نرجع اليه في تاريخ الامتيازات بين النمسا وتركيا . وقد جرت المصادقة من قبل الفريقين على هذه الامتيازات عام ١٦١٦ وعام ١٦١٧ ثم أصححت وأدخلت عليها مواد جديدة في معاهدة باساروفيتز سنة ١٧١٨ وهذه المعاهدة اي معاهدة باساروفيتز كتبت بالابطالية في عشرين بنداً وهي المعتمد عليها في وقتنا الحاضر بعد ان تجدد تصديقها في ١٨ ايلول سنة ١٧٧٩ وفي ٢٤ شباط سنة ١٧٨٤ وفي معاهدة ١٨٦٢ وموادها شبيهة بمواد امتيازات سنة ١٧٤٠ الافرنسية (١)

الامتيازات الروسية

كان للروس علائق ومعاهدات تجارية مع الاتراك قبل سقوط القسطنطينية سنة ١٤٥٣ . على انه لم تعقد بينهم امتيازات حتى اوائل القرن الثامن عشر حينما منح الباب العالي روسيا بعض الامتيازات وحق ارسال سفير بنوب عنها في القسطنطينية وكان ذلك في معاهدي ١٧١١ و ١٧٢٠ . اما الامتيازات التي يتمتع بها الروس في وقتنا الحاضر فقد نالوها من تركيا في معاهدة ١٠ حزيران سنة ١٧٨٣ وقد صودق عليها في البندين الاولين من معاهدي ١٨٤٦ و ١٨٦١ وهي مؤلفة من ثمانين بنداً ونيف تطابق موادها مواد معاهدة سنة ١٧٤٠ الافرنسية (٢)

الامتيازات الاسنوجية

يبتدئ تاريخ اسوج الحديث بتبوء الملك شارل الثاني عشر عرش المملكة وهو ابن خمسة عشر عاماً وكان امبراطور روسيا في ذلك الوقت بطرس الاكبر المشهور فاراد الاخير اعتمد فرصة وجود هذا الملك الشاب على عرش اسوج لتوسيع نطاق مملكته فعقد اتفاقاً مع الدنمارك وبولاندا الغاية منه تمزيق المملكة الاسنوجية وتقسيمها ولكن خطته لم تنجح لانه

- (١) راجع المعاهدات النمساوية في الجزء الرابع من كتاب اريستاركي بك ص ٥٤
(٢) راجع المعاهدات الروسية في الجزء الرابع من كتاب اريستاركي بك ص ٣٤٦

رأى في شخص شارل الشاب أكبر رجل حربي انتجته العالم بعد الاسكندر المكدوني ففي وقت قصير حاصر الملك الشاب كوبنهاغن عاصمة الدنمارك واجبر ملكها على ترك الاتفاق الرومي ثم نازل ملك بولاندا وكسره شر كسرة . ثم هزم بسبعة آلاف من جنده جيشاً روسياً كبيراً مؤلفاً من خمسين الف مقاتل (معركة نافا) .

من هذه الملحمة التي قدمناها عن تاريخ اسوج الحديث نرى ان صداقة تركيا لاسوج كانت طبيعية منتظرة لانهما كلاهما اشتركا في عداوة روسيا . فعداوة شارل ملك اسوج لبطرس الاكبر الامبراطور الروسي جعلته صديقاً حميماً لتركيا عدوة روسيا اللدودة وهذه الصداقة سببت منع الامتيازات التي نالها الاسوجيون من الباب العالي في معاهدة ١٠ كانون الثاني سنة ١٧٣٧ وقد كتبت هذه المعاهدة بالتركية واللاتينية وهي المتبعة في وقتنا الحاضر . اما موادها وبنودها فمطابقة لنص مواد وبنود معاهدة ١٧٤٠ الافرنسية ولهذا لا نرى فائدة من اثباتها ^(١) وقد صودق عليها في البند الاول من معاهدة ١٨٦٢ اي بعد انضمام نروج الى اسوج

الامتيازات الدنماركية

قبل سنة ١٧٥٦ كانت السفن الدنماركية تقصد المواني العثمانية للتجارة رافعة اعلام الدول التي كانت حائزة على امتيازات من الدولة العثمانية كفرنسا وابطاليا وغيرهما وكان التجار الدنماركيون يلتجئون الى قناصل هذه الدول في مشاكلهم مدة وجودهم في البلاد التركية . واقدم امتيازات نالتها حكومة الدنمارك وردت في معاهدة ١٤ تشرين اول سنة ١٧٥٦ ^(٢) في ايام السلطان عثمان الثالث وهذه المعاهدة غريبة في بابها لانها كتبت بالعربية واللاتينية وهي المعاهدة الوحيدة التي كتبها الاتراك باللغة العربية . وهي المتبعة في وقتنا الحاضر في علاقات الدنمارك مع تركيا وقد صادقت عليها الدولتان في معاهدة سنة ١٨٤١ ومعاهدة ١٨٦٢

الامتيازات الالمانية

قبل انشاء الامبراطورية الالمانية الجديدة بانضمام المقاطعات الالمانية الصغيرة العديدة

(١) راجع المعاهدة في كتاب اريستاركي الجزء الرابع ص ٣٩٩

(١) راجع المعاهدة في كتاب اريستاركي جزء ٤ ص ١٢٤

الى مملكة بروسيا كان لكل مقاطعة من هذه المقاطعات امتيازات منفردة عقدتها مع الباب العالي . والامتيازات الالمانية المتبعة في وقتنا الحاضر عبارة عن مجموع هذه الامتيازات المنفردة مضافاً اليها بعض اصلاحات جديدة وهي معاهدة ١٧٦١ بين بروسيا والسلطان عثمان الثالث ومعاهدتي سنة ١٨٣٩ و ١٨٤١ بين المدن الهانسية الحرة (Free Cities) والباب العالي وليس من شيء جديد في هذه المعاهدات يختلف عما رأيناهُ في معاهدات الدول الاخرى ^(١)

الامتيازات الاسبانية

لم تعقد اسبانيا معاهدات تجارية مع الباب العالي تحصل بها على امتيازات في الشرق كسائر الدول نظراً للحروب الدامية التي شهرتها على مسلي اسبانيا ولهذا السبب بقيت الحكومة الاسبانية محرومة الامتيازات الدولية الى اواخر القرن الثامن عشر حينما عقدت معاهدة ولاء وتجارة بين الملك الاسباني شارل الثالث والسلطان عبد الحميد الاول (١٤٠١) ابول سنة (١٧٨٢) نال فيها الاسبان الامتيازات المعطاة لبقية الدول ومواد هذه المعاهدة متبعة الى الآن في البلاد العثمانية بعد ان صادقت عليها الدولتان في المعاهدات التي ابرمت بعدها ^(٢)

امتيازات الولايات المتحدة

كان الاميركيون يلجأون قبل ان يستقلوا عن بريطانيا العظمى الى القنصليات الانكليزية في مشاكلهم مع الدولة العثمانية وبقوا على هذه الحال الى سنة ١٨٣٠ اي بعد استقلالهم بنصف قرن اذ لم ترض الحكومة التركية منحهم امتيازات كسائر الدول في بادئ الامر . وقد نالت الولايات المتحدة امتيازاتها من الباب العالي بعد صعوبة شديدة بالمعاهدة التجارية التي عقدت في ٧ ايار سنة ١٨٣٠ ^(٣) باللغة التركية فقط وقد حدثت مشاكل عديدة بسبب الترجمة المغلوطة التي قدمها المترجم الاميركاني الى السفير لاسيبل الى ذكرها هنا (راجع خبرها في فان ديك ص ٢١) وتختلف هذه المعاهدة عن سائر المعاهدات في البند الرابع منها حيث سمحت الحكومة العثمانية للقنصل وحدهُ بالنظر في

(١) راجع هذه المعاهدات في كتاب اريستاركي جزء ٤ ص ٢٥ وما يلي

(٢) اريستاركي جزء ٤ ص ١٥٠ (٣) اريستاركي جزء ٤ ص ١٥٦

الدعوى التي تنشأ بين وطني وأميركي ولا يوجد هذا في الامتيازات القديمة

الامتيازات البلجيكية

بعد ان اعلنت بلجيكا استقلالها عن هولاندا سنة ١٨٣١ عقدت معاهدة تجارة
وصداقة مع الدولة العثمانية وكان ذلك في ٣ آب سنة ١٨٣٨ بين الملك ليوبولد الاول
والسلطان محمود الثاني وهذه المعاهدة تحتوي على نفس الامتيازات التي نالتها الولايات المتحدة
عام ١٨٣٠ ولا تزال يُعمل بها الى وقتنا الحاضر بعد ان جُددت وصودق عليها في البند
الاول من معاهدة ٣٠ نيسان سنة ١٨٤٠^(١)

الامتيازات البرتغالية

في السنة ١٨٣٠ اخذت حكومة البرتغال تسعى سعيًا متواصلًا في القسطنطينية لعقد
معاهدة مع الباب العالي فلم ينجح في بادئ الامر لعدم وجود قناصل لها في الشرق ولكنها
حصلت اخيراً في معاهدة ٢٦ آذار سنة ١٨٤٣ على جميع الامتيازات التي يتمتع بها الاوربيون
في الشرق^(٢) وهي المتبعة في وقتنا الحاضر بعد ان صودق عليها في البند الاول من معاهدة
٢٣ شباط سنة ١٨٨٦ م.

الامتيازات اليونانية

نالت اليونان استقلالها سنة ١٨٣٠ وحصلت على الامتيازات من الدولة العثمانية في
المعاهدة التجارية التي عقدت في كالنج (٢٧ ايار سنة ١٨٥٥)^(٣) وهذه المعاهدة مؤلفة
من ثمانية وعشرين بنداً وموادها تنطبق تماماً على الامتيازات التي نالتها الدول الاخرى
وقد صادقت عليها الدولة العثمانية في البند الثاني من معاهدة اثينا في ٢٩ ايلول سنة ١٨٦٥
ولا تزال متبعة الى وقتنا الحاضر

الامتيازات البرازيلية

كانت البرازيل الدولة الثانية بعد الولايات المتحدة من دول العالم الجديد في احرازها
امتيازات من الدولة التركية وكان ذلك في معاهدة لندن (٥ شباط سنة ١٨٥٨)^(٤)

(١) اريستاركي جزء ٤ ص ٧٧-٨١ (٢) اريستاركي جزء ٤ ص ٣٣٠-٣٣٧

(٣) اريستاركي بك ص ٢١٧ الجزء الرابع (٤) راجع مواد المعاهدة البرازيلية في

كتاب هرتسلي "Hertslet's "Treaties and Tariffs," Part Entitled Turkey كتاب هرتسلي

الامتيازات البافارية

حدث امتيازات منحها الباب العالي هي الامتيازات التي نالتها مقاطعة بافاريا في ٢٥ آب سنة ١٨٧٠ وقد صادق على هذه المعاهدة الباب العالي والامبراطورية الالمانية بعد ضم بافاريا اليها

من هذا البحث المختصر الذي قدمناه في اصل الامتيازات وتاريخها يمكننا ان نرتب الدول الاوروبية بحسب الزمن الذي نالت فيه امتيازاتها من الباب العالي على الشكل الآتي:

اسم الدولة	زمن اقدم امتيازات عقدتها مع الباب العالي	زمن الامتيازات المتبعة في وقتنا الحاضر
إيطاليا	سنة ١٤٥٤ ميلادية	سنة ١٨٢٣ ميلادية
فرنسا	١٥٣٥	١٧٤٠
انكلترا	١٥٧٩	١٦٧٥
هولاندا	١٦١٢	١٦٨٠
النمسا	١٦١٥	١٧١٨
روسيا	١٧١١	١٧٨٣
اسوج	١٧٣٧	١٧٣٧
الدنمارك	١٧٥٦	١٧٥٦
بروسيا	١٧٦١	١٧٦١
اسبانيا	١٧٨٢	١٧٨٢
الولايات المتحدة	١٨٣٠	١٨٣٠
بلجيكا	١٨٣٨	١٨٣٨
مدن المانيا الحرة	١٨٣٩	١٨٣٩
البرتغال	١٨٤٣	١٨٤٣
اليونان	١٨٥٥	١٨٥٥
البرازيل	١٨٥٨	١٨٥٨
بافاريا	١٨٧٠	١٨٧٠

روح الامتيازات الاجنبية ومحتوياتها

سبب وجود الامتيازات

“ The Raison d'être of the Capitulations is distrust of purely Oriental Courts of Justice.” Sir Auckland Colvin (1)

« عدم الثقة بالمحاكم في الشرق هو السبب في وجود الامتيازات » السير ادورد كولفين

اتفقت علماء الشرائع الدولية على اعطاء كل حكومة مستقلة السيطرة المطلقة على الاشخاص الموجودين في بلادها فيحق لكل دولة اجراء عدالتها وتطبيق قوانينها على الاشخاص الموجودين تحت مناه بلادها^(٢) وهذا هو الامر المتبع في كل اقطار العالم المتمدن الا في الشرق . ففي تركيا والصين وسيام وفارس واليابان (سابقاً) وغيرها من الحكومات الشرقية نال الاجانب امتيازات ثقيدت بها هذه الحكومات مع كون هذه الامتيازات منافية لمبادئ علم الشرائع الدولية

ما هو سبب وجود هذه الامتيازات للاجانب في بلادنا وكيف توصلوا الى الحصول عليها ؟ يقول البعض جواباً على هذا السؤال ان ضعف الدولة التركية ومركزها الخرج تجاه الدول الاوروبية كانا السبب في منح هذه الامتيازات . وهذا القول فاسد لان الدولة التركية منحت اهم الامتيازات في ابام مجدها وزهوها وقوتها . ففرنسا مثلاً نالت امتيازاتها من السلطان سليمان القانوني — من سلطان دانت له مشارق الارض ومغاربها وخفق علمه فوق القسم الاكبر من العالم القديم — فلا يمكننا اذن ان نعزو السبب الى ضعف الدولة التركية . على انه وان لم يكن هذا الضعف السبب في اصل منح الامتيازات فهو ولا شك السبب الاكبر في بقائها الى هذا الزمن بعد ما راي الباب العالي ما انتجت هذه الامتيازات

(١) ذكر كولفين ذلك في كتابه تطور مصر الحديث ص ٣٠٣

The Making of Modern Egypt, P. 303

(٢) راجع علم الشرائع الدولية للورانس ص ٢١٢

Lawrence, Principles of International Law, 1921 P. 212

في بلاده من الضرر والعواقب الوخيمة . فالضعف اذن ليس السبب الحقيقي في وجود الامتيازات . وما السبب الحقيقي الاجتماعي ديني . لا تعطى امتيازات لغرباء في اي بلد كان الا حينما يوجد فرق بين الشرائع والطقوس المألوفة في البلاد وشرائع الغرباء . والاحقة التي قدمناها عن تاريخ الامتيازات في العصور القديمة خير دليل على ذلك . فالمحاكم التركية التي تسير حسب الشريعة الاسلامية لم تكن تساوي بين المسلم وغير المسلم بل كان للمسلم ميزات على سواء ممن يدبنون بالديانات الاخرى ولهذا اضطر الاثراك ان يتركوا الغرباء يتحاشون الى محاكمهم الخصوصية . ولكنهم رأوا بعد ذلك ما آلت اليه بلادهم بسبب هذه الامتيازات فارادوا الغاءها فلم يتمكنوا لضعفهم وقوة اعدائهم . فالضعف اذن ليس السبب في وجودها وانما هو السبب الاكبر في بقائها

محتويات الامتيازات

بعد ان ذكرنا شيئاً عن سبب وجود الامتيازات نتقدم لذكر محتوياتها ، ويمكننا حصر هذه المنح المعطاة للأجانب في الامتيازات تحت المواد الآتية :

اولاً : السماح للغربيين بدخول البلاد العثمانية وحرية الملاحة في مياهها واستعمال المرافئ للتجارة ، وادخل او اصدار كل انواع البضاعة غير المنوعة ، وزيارة الاماكن المقدسة (الامتيازات الإيطالية البنود ١ و ٣ و ٦ . الافرنسية البنود ٢ و ٣ و ٦٣ . النمساوية البنود ٢ و ٣ . الروسية البنود ٢ و ٣ . الاميركية البند الاول ^(١))

ثانياً : الحرية المطلقة للأجانب في اتباع العادات والتقاليد والطقوس الدينية بلا معارضة (الامتيازات الافرنسية البنود ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٤ و ٥١ و ٥٨٢ . النمساوية ، البند الخامس . الروسية البنود ٥٥ و ٥٦ . الانكليزية البند ٢٩)

ثالثاً : اعفاؤهم من كل رسم او ضريبة الا الرسم المعتاد على البضائع فيعفون من اخراج والجزية والتكاليف العرفية وغيرها من الرسوم (الامتيازات الإيطالية البنود ٢ و ١٢)

(١) في كل هذه المعاهدات نرجع الى الامتيازات التي نالتها الدول اخيراً والتي تسعمل في وقتنا الحاضر . ترى ذلك في القائمة ص ٢١ . راجع البنود المذكورة في المجلد الرابع من كتاب اريستاركي بك

الافرنسية البنود ٨ و ١٠ و ١٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٥٥ و ٦٧ . النمساوية البنود ٣ و ٥ . الولايات المتحدة (البند الاول)

رابعاً : للاجانب الحق بحماية النصارى من رعايا تركيا وملاحظة امورهم ومصالحهم (راجع البند الثاني من معاهدة ١٦٧٣ الافرنسية ، والبنود ٢ و ٣ و ٤ و ١١ من ملحق هذه المعاهدة . والبنود ١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٧٦ و ٨٢ و ٨٤ من معاهدة ١٧٤٠ الافرنسية ، والبند الثالث عشر من معاهدة ١٦٩٩ النمساوية . والبند الثاني من معاهدة ١٧١٨ النمساوية . والبند التاسع من معاهدة ١٧٣٩ النمساوية . وتري هذا الحق مذكوراً في البنود ٧ و ٨ و ١٤ و ١٦ و ١٧ من معاهدة كوجوك كايتارجي (١٧٧٤) . والبند الثاني من صلح بخارست (١٨١٢) . والبند الخامس عشر من معاهدة ادرنه (١٨٢٩)^(١)

خامساً : للسفير او القنصل الحق بمحاكمة الاجانب واستماع قضاياهم دون المحاكم الوطنية اذا لم يكن لوطني علاقة بالقضية ، وافراد الشرطة والحكومة مجبرون على تقديم المساعدة اللازمة للسفير او للقنصل في تنفيذ احكامه (الامتيازات الايطالية البند الثامن ، الافرنسية البنود ٥ و ٢٦ و ٥٢ . الانكليزية البند السادس عشر . النمساوية البند الخامس ، الولايات المتحدة البند الرابع)

سادساً : اذا اشترك وطني واجنبي في جرم حاكمته المحاكم الوطنية بحضور الترجمان المعين من قبل القنصل (الايطالية ٨ و ٩ . الافرنسية ٢٣ و ٢٦ و ٤١ و ٦٥ . الانكليزية ١٠ و ١٥ و ٢٤ و ٦٩ . الاميركية البند الرابع) هذا اذا كانت الجريمة غير جنائي اما اذا كان جنائياً فتعود محاكمتها حسب نص بعض الامتيازات الحديثة الى القنصل وحده

سابعاً : عدم امكان موظفي الحكومة التركية دخول بيوت الاجانب للتفتيش والتحقيق الا بامر القنصل الذي ينتمي اليه ذلك الاجنبي . (الامتيازات الافرنسية البند السبعون . النمساوية البند الخامس . الانكليزية البند الخامس والعشرون . الروسية البنود ٥ و ٧ و ٦٧) ثانياً : الاجنبي الحق في التصرف بماله قبل موته كما يشاء فيحق له ان يكتب الوصية التي يريد بها وعلى الحكومة العثمانية اجراء ارادة المتوفي وحماية ورثته اذا كانت القنصل

(١) راجع البنود التي تختص بحماية المسيحيين في كتاب سكو بوف ص (١ - ١٧)

غائباً). (الابطالية البند السابع. الافرنسية البند الثاني والعشرون. اتمسوية البند الخامس. الروسية البند الخامس. الانكليزية البند السادس والعشرون)

تاسعاً: كانت تُمنح الامتيازات لاسباب خصوصية ولذلك نرى ان بعضها يحتوي على حقوق زالت بزوال الاحوال التي ادت الى كتابتها. من ذلك البند الاول معاهدة سنة ١٥٣٥ الافرنسية بين السلطان سليمان وفرنسيس الاول الذي جاء فيه ان للسفير الافرنسي حق التقدم على سواه من السفراء في الاجتماعات الرسمية. واغرب من ذلك ما جاء في البند الرابع والسبعين من امتيازات سنة ١٦٧٥ بين تركيا وانكترا:

«...» ملك الجزر البريطانية حتى يشتري محمول سفينتين تيناً وزيبياً واصداره خارج البلاد العثمانية بلا معارضة»

هل الامتيازات رحمة للأجانب

من تعمق في درس الامتيازات ومحتوياتها رأى انها تعطي الاجنبي حقوقاً تميزه بها على الوطني. فالاجنبي عدا عن كونه لا يحاكم امام المحاكم الوطنية معفى من الرسوم والضرائب التي يدفعها اهل البلاد. فهو لا يدفع ضريبة التمتع والويركو ولا يدفع شيئاً من ضرائب البلدية والنافعة. واذا تشاجر اجنبي ووطي فليس للشرطي ان يوقفه بل ان يطلبه من القنصل. وربما قال البعض من الذين يودون ابقاء الامتيازات انها ليست رحمة للأجانب وانما هي ضرورة لم لانهم بوجودهم في البلاد العثمانية يتوقعون حمايتها وضمن واسطة لحفظ حقوقهم في بلاد لا تطبق فيها القوانين العادلة (كما يزعمون) هي الامتيازات التي نالوها. وربما كان لهم في هذا شيء من العذر. على ان الروح التي تعود اظهارها الاجانب في تطبيق الامتيازات لم تكن منصفة لانها جعلتهم يشعرون انهم اعلى من الوطنيين فاصبحوا ينظرون الى الشرقي في بلاده نظراً السيد الى العبد الحقير. وليس في هذا الكلام مبالغة وانما كانوا ولا يزالون يجرحون عواطف الشرقي بهذه الميزة. ومن ذلك حادثة شهدتها بام عيني — دهست سيارة يسوقها رجل اجنبي طفلاً في بيروت فأمر الشرطي السائق بالوقوف فرفض قائلاً بلغته الاجنبية: «القنصلية، القنصلية، لا شأن لي معك» وتابع طريقه تاركاً الطفل المسكين يعاني سكرات الموت. وهنا مجال للقاري لينأمل في حالة الجمع الذي حضر ذلك المشهد

ومختصر القول ، كانت الامتيازات ضرورية للأجانب في وقت كانت فيه المحاكم الشرقية منخطة عن محاكمهم ، اما وقد زال هذا الفرق فالتاؤها اصبح واجباً لزوال الاسباب التي دعت الي منحها

الغاء الامتيازات

« لا تلغى الامتيازات من البلاد التركية الامتى تحسنت المحاكم »

اللورد كرومر^(١)

اول دولة شرقية تمكنت من الغاء الامتيازات هي دولة اليابان وكان ذلك سنة ١٨٩٩ وقد تم لها هذا الامر بتعيين محاكمها وتنقيح قانون بلادها . واليوم يحاكم الغربي في بلاد اليابان امام المحاكم الوطنية ولا اثر للمحاكم المختلطة هناك رزحت تركيا زمناً طويلاً تحت عبء الامتيازات ولكنها شعرت اخيراً بمضارها وكان ذلك في اوائل القرن الماضي فارادت الغاءها بتعيين محاكمها واول خطوة في هذا السبيل هي «التنظيمات» التي باشرها السلطان محمود الثاني سنة ١٨٣٩ والتي انجزها خلفه السلطان عبد المجيد ، وفيها اعترفت الحكومة التركية بمساواة رعاياها جميعاً امام القانون على اختلاف ادیانهم ثم قام الاحرار في بدء القرن الحاضر ونالوا الدستور ، ومواده تضاهي ارقى قوانين البلاد المتقدمة ، فتحسنت محاكم البلاد تحسناً محسوماً واستتب الأمن واصبح الاجنبي في مأمن على حياته وحقوقه ضمن البلاد العثمانية ولم يعد في حاجة الى امتيازات تحميه ومع كل هذا فلم تتمكن تركيا من الغائها مع شدة المناقشات التي حدثت بشأنها في مؤتمرها في سنة ١٩٠٧ . ولما اعلنت الحرب العالمية اعتمدت الحكومة العثمانية الفرصة واصدرت قراراً بالغاء الامتيازات الاجنبية وصادق حلفاء تركيا على ذلك القرار . الا ان معاهدة سيفر التي قدمها الحلفاء لتركيا سنة ١٩٢٠ عادت فاثبتت الامتيازات في تركيا والبلاد التي انسحخت عنها^(٢)

هذه نبذة قدمناها عن تاريخ الامتيازات الاجنبية وعن محتوياتها واما مسألة الغائها في تركيا والبلاد التي انسحخت عنها فالامور كلها تدل على قرب ذلك وعسى ان لا يكون بعيداً

تمت

(١) تطور مصر الحديث لكولفن ص ٣٠٢ The Making of Modern Egypt, P.302

(٢) معاهدة سيفر المواد ١١٨ — ١١٦

الطابع التي أصدرتها الحكومة المصرية للافاء الامنيات مدة الحرب الى الجبهة .



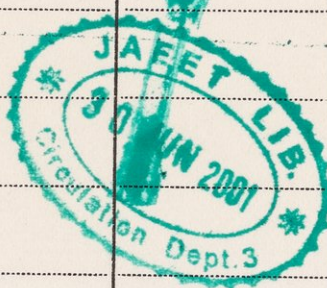
DATE DUE

J. Lib.

~~11 MAR 1985~~

J. Lib.

~~5 MAY 1985~~



A. U. B.

327:M39iA:c.2

مسنوقة، عبد الله

الامتيازات الأجنبية

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01014445

327

M39iA

C.2

